او ساخ الناس وانها لاتحل لمحمد وال محمد وبنو المطلب من آل
كما مر وكالزكاة كل واجب كالنذر والكفارة ومنها دماء
الحج خلاف التطوع وحرم عليه صلى الله عليه وسلم الكل
لان مقامه اشرف وحلت الهدايه لانها من شان الملوك بخلاف
الصدقه انتهى ومثله شرح المنهاج العلامه الشربيني قال كما
اعتمده شيخي يعني الرملي والحاصل انه صلى الله عليه وسلم حرم
عليه الصدقه والواجبه والمستحبه وآله صلى الله عليه وسلم
فيحرم عليهم كل واجب كزكاة وكفارة ودماء النسك والأضحيه
الواجبه والجزء الواجب من اضحية التطوع وكذا المنذور لكن اعتمد
السيد السمهودي حل المنذور لهم قال لان المعنى في تحريم الزكاة
عليهم وما الحق بها من الكفارات كون وضعها على التطهير بخلاف النذر
فان ذلك ليس ليس وضعه والا لامتنع على العلوي اخذ ما نذر به
صاحبه العلوي ولا قايل به انتهى قال السيد البصري المكي الشافعي
بعد قول السيد السمهودي ويمكن ان يراد بعد قوله فان ذلك ليس وضعه
بل وضعه لتقرب المشترط يرفضه المصروف اليه للمناسبه لعلويتهم انتهى
فان قلت لما حرم الواجب على آله دون التطوع لان الوسخ
لا يزول به كما يزول الفرض وذكر ان المؤدي يطهر نفسه باسقاط
الفرض فيتدنس المؤدي كالماء المستعمل بخلاف التطوع فان المؤدي
بما ليس عليه فلا يتدنس كمن تبرد بالماء لا يصير الماء مستعملا انتهى

قال

قال الشيخ عبد الرحمن بن زياد الزبيدي في فتاويه عاد في الخادم ٥٥
فائده اذا انقطع خمس الخمس عن الآل صلى الله عليه وسلم
جاز صرف الزكوه اليهم عند الاصطخري والهروي وابن يحيى
وفي تعليق ابن هريره اما اليوم فقد منعوا من الفيء فلا يجوز ان
نمنعهم من الصدقه لانه يودي الى تضييعهم وقد وجد فيهم ما وجد
في غيرهم وقال الشريف ابو العباس العراقي في كتابه معتمد التنبيه
اخبرني من حضر مجلس الامام فخر الدين الرازي في بعض مدن
خراسان او خوارزم وقد حضر جماعه من العلويين يشكون
اليه انهم منعوا من سهمهم في بيت المال وقد ضر بهم الحال فاخرج
اليهم ماله دينارا ونحوه ذكر ودفعها اليهم وقال يا مسلمون قد
افتيت بدفع صدقاتكم الى هولاء فانها تحل لهم وتسقط
عنكم فهولاء ايمه كبار وفي دليلهم قوه انتهى ما في الخادم
قال ابن زياد قلت وقد سالني جماعه من الاشراف العلويين عن ذلك
فاجبتهم بجواز الاخذ اذا قلدوا القايلين بذلك انتهى وفي المشرع
الروي في مناقب بني علوي لشيخنا السيد محمد الشلي باعلوي
قال في اله صلى الله عليه وسلم بعد ما لو منعوا حقهم من خمس
الخمس فقد جوز الاصطخري اعطاءهم واختاره الهروي
ومحمد ابن يحيى وافتى شرف الدين البارزي وغيره وحكاه الطحاوي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)